

Distr.: General
10 October 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البندان ٩ و ١٣٠ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه التنظيميتين ودورته الموضوعية
لعام ٢٠١٢

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير تفاصيل الاحتياجات المتعلقة بالميزانية الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه التنظيمية والتنظيمية المستأنفة لعام ٢٠١٢ ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢. وتُقدّر الاحتياجات الإضافية الناجمة عن هذه القرارات والمقررات في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بمبلغ ١ ٠٩٣ ٨٠٠ دولار، ويمكن استيعاب ١٠٧ ٥٠٠ دولار من هذا المبلغ في إطار الموارد المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. أما الاحتياجات المتبقية وقدرها ٩٨٦ ٣٠٠ دولار لفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ فستخضع للإجراءات التي حددتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢. وسيُنظر في الاحتياجات اللازمة لعام ٢٠١٤ التي تبلغ ٤٠٥ ٤٠٠ دولار في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.



الرجاء إعادة استعمال الورق

241012 241012 12-54154 (A)



أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مُقدّم لإبلاغ الجمعية العامة بالاحتياجات الإضافية الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه التنظيميتين ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢.

٢ - وقد اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي عددا من القرارات والمقررات التي أذن فيها للجان الفنية أو اللجان الدائمة أو هيئات الخبراء المعنية بأن تضطلع بأنشطة إضافية، من بينها عقد اجتماعات، لم تُرصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وسيترتب عليها أثر في تقديرات الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(١). ووفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، زُوّد المجلس، عند الاقتضاء، ببيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية قبل اتخاذ تلك القرارات والمقررات.

٣ - وكانت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، قد طلبت في تقريرها عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩ (A/54/7/Add.2)، أن تتضمن التقارير المقبلة المتعلقة بهذا الموضوع تقديرات عن التكلفة الكاملة للاحتياجات الإضافية تشمل على حد سواء التكاليف المتعلقة بالمؤتمرات وغير المتعلقة بالمؤتمرات. واستجابة لذلك الطلب، ترد أدناه تفاصيل عن الاحتياجات الإضافية الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس عام ٢٠١٢ المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وعن الاحتياجات التي تشير التقديرات إلى أنها ستكون ضرورية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، كما يتضمن مرفق هذا التقرير موجزا عن هذه الاحتياجات.

٤ - ولم يتمكن المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، من النظر في عدد من بنود جدول الأعمال وترك المجال مفتوحا أمام مواصلة النظر فيها حيث من المتوقع أن يتم ذلك، أثناء دورته الموضوعية المستأنفة المقرر عقدها قبل نهاية عام ٢٠١٢. وإذا ترتبت أية آثار في الميزانية البرنامجية عن مشاريع القرارات والمقررات ذات الصلة، ستصدر التقديرات المنقحة المتصلة بها على شكل إضافة لهذا التقرير، حسب الاقتضاء، وعند الضرورة.

(١) ترد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في الوثيقة A/66/6 (مقدمة) وفي وثائق متعلقة بأبواب مستقلة من الميزانية (الأبواب ١-٣٦ وأبواب الإيرادات ١-٣) والتصويبات المتصلة بها. أما الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ فسترد في الوثيقة A/68/6 (مقدمة) وفي وثائق متعلقة بأبواب مستقلة من الميزانية (الأبواب ١-٣٦ وأبواب الإيرادات ١-٣) والتصويبات المتصلة بها.

ثانيا - الاحتياجات الإضافية والتعديلات المدخلة على برنامج العمل نتيجة القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ألف - القرار ٢٠١٢/٢١: الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

٥ - بموجب أحكام الفقرات ٦ و ٧ و ٩ من القرار ٢٠١٢/٢١، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما يلي:

(أ) قرر تمديد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهايتي إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٣؛

(ب) أعرب عن ارتياحه للدعم الذي قدمه الأمين العام إلى الفريق الاستشاري، وطلب إليه أن يواصل تقديم الدعم الكافي إلى أنشطة الفريق في حدود الموارد المتاحة؛

(ج) طلب إلى الفريق الاستشاري أن يقدم تقريرا عن أعماله مشفوعا بتوصيات، حسب الاقتضاء، إلى المجلس لينظر فيه في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٣.

٦ - وتم إبلاغ المجلس بأنه نتيجة لاتخاذ القرار ٢٠١٢/٢١، من المتوقع أن يتضمن الدعم الذي سيُقدَّم إلى الفريق الاستشاري المخصص نفقات السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات في محطات السفر لستة أعضاء من الفريق (بنن، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، وجزر البهاما، والسلفادور، وهايتي)، ولموظفين اثنين من موظفي إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بهدف عقد اجتماع للتشاور مع مؤسسات بریتون وودز عام ٢٠١٣، وإيفاد بعثة إلى هايتي في نيسان/أبريل من العام نفسه. وسيلزم أيضا توفير خدمات الدعم اللازمة لعقد الاجتماعات في هايتي، حسب الاقتضاء. إلا أنه من المنتظر أن يتولى أعضاء الفريق الاستشاري الآخرون تدبير احتياجات سفرهم.

٧ - وتجدر الإشارة أيضا إلى أنه تم إبلاغ الجمعية العامة، في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ (A/66/510)، فيما يتعلق بالأحكام التي يتضمنها مقرر المجلس ٢٠١١/٢٦٨، بأن احتياجات الفريق الاستشاري لعام ٢٠١٢، التي بلغت حسب التقديرات ٩٠٠ ٢١ دولار، ستُغطى من الموارد المتاحة في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وكان من المتوقع أن يسافر الفريق الاستشاري إلى هايتي في نيسان/أبريل ٢٠١٢. إلا أن البعثة تمت فعلا في أيار/مايو ٢٠١٢ وبلغت تكلفتها الإجمالية ١١٩ ١٣ دولارا، وهو ما يعكس مستوى الدعم المقدَّم حتى الآن إلى الفريق الاستشاري.

٨ - وتقدر الاحتياجات من الموارد اللازمة لإيفاد بعثتين للتشاور إلى هاييتي وواشنطن العاصمة عام ٢٠١٣ بمبلغ ١٧ ٥٠٠ دولار، إلا أنه لم يُرصد لها اعتماد في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وسوف يغطي هذا الاعتماد (أ) نفقات السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات في محطات السفر لأعضاء الفريق الاستشاري الموفدين إلى هاييتي وواشنطن العاصمة (١٥ ٥٠٠ دولار)؛ (ب) توفير الاحتياجات اللازمة لخدمات الدعم في هاييتي (٢ ٠٠٠ دولار).

٩ - ومن المتوقع تمويل الاحتياجات التي تبلغ ١٧ ٥٠٠ دولار اللازمة لتغطية تكاليف إيفاد بعثة إلى هاييتي وبعثة أخرى إلى واشنطن العاصمة عام ٢٠١٣، وما يتصل بها من احتياجات من خدمات الدعم اللازمة لعقد الاجتماعات، من الموارد المعتمدة في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

١٠ - وإذا أخذ في الحسبان أن الاحتياجات الفعلية اللازمة لتمويل أنشطة الفريق الاستشاري عام ٢٠١٢ تبلغ ١٣ ١١٩ دولاراً، وأن الفريق سيقوم ببعثتين إلى هاييتي وواشنطن العاصمة عام ٢٠١٣، فمن المتوقع تغطية الاحتياجات التي تبلغ ١٧ ٥٠٠ دولار من المبالغ المعتمدة في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وبناء على ما تقدم، ليس هناك ما يدعو لتخصيص أي اعتماد إضافي نتيجة لاتخاذ هذا القرار.

١١ - وفيما يتعلق بأحكام الفقرة ٧ من القرار، وُجّه اهتمام المجلس إلى أحكام الجزء السادس من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بء، والقرارات اللاحقة له، وأحدثها القرار ٢٤٦/٦٦، الذي أكدت فيه الجمعية من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة في الجمعية المعهود إليها بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية، وأعادت فيه تأكيد دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

باء - القرار ٣٢/٢٠١٢: تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الرابعة عشرة

١٢ - بموجب أحكام الفقرات ٣ إلى ٦ من القرار ٣٢/٢٠١٢، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما يلي:

(أ) أيد توصية لجنة السياسات الإنمائية بأن يضاف جنوب السودان إلى قائمة أقل البلدان نمواً، رهناً بموافقة حكومة جنوب السودان، ودعا الجمعية العامة إلى أن تحيط علماً بهذه التوصية؛

(ب) أيد أيضا توصية اللجنة بأن يرفع اسم فانواتو من قائمة أقل البلدان نموا، وأوصى الجمعية العامة بأن تحيط علما بهذه التوصية؛

(ج) أحاط علما بتوصية اللجنة برفع اسم توفالو من قائمة أقل البلدان نموا، وقرر أن ينظر في هذه المسألة في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٣، بهدف إتاحة الفرصة للمجلس لأن يبحث بشكل مستفيض التحديات الخاصة التي تواجهها توفالو؛

(د) أشار إلى تأييده عام ٢٠٠٩ توصية اللجنة برفع اسم غينيا الاستوائية من قائمة أقل البلدان نموا، والذي أعاد تأكيده في الدورات اللاحقة، وحث الجمعية العامة على أن تحيط علما بتلك التوصية.

١٣ - وقد أبلغ المجلس بأنه سيترتب عن اتخاذ القرار ٣٢/٢٠١٢ احتياجات إضافية تصل إلى ٩٠ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ لتغطية تكاليف سفر ممثلين عن جنوب السودان يصل عددهم إلى خمسة ممثلين لحضور دورة الجمعية العامة. وستُبدل كافة الجهود لتغطية الاحتياجات الإضافية من الموارد المتاحة والإبلاغ عنها في إطار تقرير الأداء الثاني عن الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. ولهذا، ليس هناك ما يدعو لتخصيص أي اعتماد إضافي نتيجة لاتخاذ القرار ٣٢/٢٠١٢.

جيم - القرار ٢٩/٢٠١٢: تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها السادسة والأربعين والسابعة والأربعين

١٤ - بموجب أحكام الفقرة ١ من القرار ٢٩/٢٠١٢، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، كإجراء مؤقت ودون المساس بالعملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، الموافقة على تمديد الدورة السنوية الثانية لعام ٢٠١٣ للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمدة أسبوع واحد، وتمديد الدورة السنوية الأولى لعام ٢٠١٤ لمدة أسبوع واحد، أي تخصيص وقت إضافي للاجتماع مدته أسبوعان إضافيان للنظر في تقارير الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بغرض التخفيف من عبء العمل المتراكم في النظر في تلك التقارير، وقرر أيضا الموافقة على مشاركة عدد لا يزيد على ١٠ أعضاء من أعضاء اللجنة في اجتماعي الفريق العامل في فترة ما قبل الدورة عام ٢٠١٣ من أجل التحضير للنظر في التقارير الإضافية.

١٥ - وقد عُرض على المجلس بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (E/2012/L.31) على النحو التالي.

١٦ - خُصص اعتماد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لتغطية تكاليف السفر والبدل اليومي لأعضاء اللجنة البالغ عددهم ١٨ عضوا لحضور دورتيها العاديتين السنويتين اللتين تستغرق كل منهما ١٥ يوم عمل، وتكاليف عقد اجتماع واحد، عقب كل دورة، للفريق العامل لما قبل الدورة مدته خمسة أيام ويحضره خمسة أعضاء؛ إضافة إلى تكاليف الخدمات الفنية وخدمات المؤتمرات والدعم اللازمة للجنة والفريق العامل لما قبل الدورة.

١٧ - ومن شأن اعتماد الموارد الإضافية المطلوبة في القرار ٢٩/٢٠١٢ تمكين اللجنة من النظر في عدد أكبر من التقارير. وفي الوقت الحالي، هناك حوالي ٤٥ تقريراً في انتظار العرض على اللجنة كي تنظر فيها. وتنظر اللجنة، بما تتلقاه من دعم خدمات الأمانة، في نحو ١٠ تقارير سنوية، موزعة على دورتين. ويرد ما متوسطه ١٨ تقريراً جديداً كل سنة لتنظر فيها اللجنة. ونتيجة لذلك، فإن العدد المتراكم من التقارير المعروضة على اللجنة لا يتناقص. ويقدر متوسط الفترة الفاصلة بين وقت استلام التقرير ونظر اللجنة فيه بأربع سنوات. ومن شأن تخصيص الوقت الإضافي للاجتماعات والموارد الإضافية ذات الصلة، حسب ما هو مطلوب في مشروع القرار، تمكين اللجنة من النظر في حوالي ستة تقارير إضافية سنوياً.

١٨ - وسيلزم توفير موارد إضافية للمساعدة المؤقتة العامة بهدف تغطية تكاليف وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ لفترة ستة أشهر، منها أربعة أشهر عام ٢٠١٣ وشهران عام ٢٠١٤. وستشمل مهام وظيفة المساعدة المذكورة إجراء بحوث وتحليلات؛ ومساعدة اللجنة على إعداد قوائم بالمسائل والملاحظات الختامية، مع مراعاة اختصاص اللجنة، وكذلك اختصاصات الهيئات الدولية والإقليمية الأخرى؛ ومساعدة مقرر اللجنة؛ وصياغة النص النهائي، حسب الاقتضاء؛ والاضطلاع بأعمال المتابعة حسب الحاجة، وتقديم الخدمات إلى اجتماعات كل دورة تعقدها اللجنة.

١٩ - وستنشأ الحاجة إلى إعداد وثائق إضافية على مدى فترة السنتين تشمل عدداً يقدر بنحو ٧٦٠ صفحة إضافية من وثائق ما قبل الدورة و ٩٠ صفحة من وثائق الدورة بلغات عمل اللجنة و ٩٠ صفحة من وثائق ما بعد الدورة، ستصدر كلها باللغات الرسمية للجنة، موزعة على الدورتين المعقودتين خلال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤.

٢٠ - ولن يترتب على تخصيص وقت إضافي للاجتماعات تكاليف سفر إضافية؛ في حين سيلزم توفير بدل إقامة يومي إضافي لما عدده ١٨ عضواً لمدة أسبوع إضافي واحد. وإضافة

إلى ذلك، سيلزم توفير بدل الإقامة اليومي لخمسة مشاركين إضافيين في الفريق العامل لما قبل الدورة، الذي يضم حالياً خمسة أعضاء.

الاحتياجات من خدمات المؤتمرات

٢١ - من المقرر أن تنشأ احتياجات إضافية من خدمات المؤتمرات قدرها ١ ١٢٢ ٣٠٠ دولار، تشمل مبلغ ١ ١١٦ ٥٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ومبلغ ٥ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف، ومنها (أ) مبلغ ٨١٧ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠١٣، يشمل مبلغ ١٠٠ ٨١٤ دولار في إطار الباب ٢ ومبلغ ٢ ٩٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ هاء، سيلزم توفيره في إطار الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣؛ (ب) مبلغ ٣٠٥ ٣٠٠ دولار لعام ٢٠١٤، يشمل مبلغ ٣٠٢ ٤٠٠ دولار في إطار الباب ٢ ومبلغ ٢ ٩٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ هاء، سيُنظر فيه في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

الاحتياجات من الخدمات غير المتعلقة بالمؤتمرات

٢٢ - من المقرر أن يلزم رصد اعتماد لتمويل المساعدة المؤقتة العامة، يغطي ستة أشهر عمل وظيفة من الرتبة ف-٣، يشمل مبلغ ٦١ ٥٠٠ دولار لعام ٢٠١٣ ومبلغ ٣٠ ٨٠٠ دولار لعام ٢٠١٤. وسيلزم توفير مبلغ ٦١ ٥٠٠ دولار، لتغطية احتياجات أربعة أشهر عمل، في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، بينما سيُنظر في الاعتماد المتبقي اللازم لشهرين، وقدره ٣٠ ٨٠٠ دولار، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٣ - كما سيلزم توفير مبلغ إضافي قدره ٦٩ ٣٠٠ دولار سنوياً لتغطية بدل الإقامة اليومي اللازم لأعضاء اللجنة، البالغ عددهم ١٨ عضواً، لمدة أسبوع إضافي في كل دورة. وسيلزم أيضاً توفير مبلغ ٣٨ ٥٠٠ دولار لتغطية بدل الإقامة اليومي اللازم لخمسة أعضاء إضافيين للمشاركة في اجتماعي الفريق العامل لما قبل الدورة عام ٢٠١٣. وبناء على ذلك، سيلزم تخصيص مبلغ ١٠٧ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، بينما سيُنظر في الاعتماد اللازم لعام ٢٠١٤، وقدره ٦٩ ٣٠٠ دولار، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٤ - وعلاوة على ذلك، سيلزم توفير مبلغ ٨ ٧٠٠ دولار، يشمل مبلغ ٥ ٨٠٠ دولار لعام ٢٠١٣ ومبلغ ٢ ٩٠٠ دولار لعام ٢٠١٤ في إطار الباب ٣٧، الاقتطاعات الإلزامية من

مرتبات الموظفين، بحيث يقابله مبلغ مماثل يُدرَج في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٢٥ - واختصاراً، سيبلغ مجموع الاحتياجات الإضافية المتصلة بحجم العمل الإضافي اللازم للنظر في ١٢ تقريراً من التقارير المتراكمة مبلغ ١ ٣٩١ ٧٠٠ دولار، على النحو المبين في الجدول ١ أدناه. وسيلزم توفير مبلغ قدره ٩٨٦ ٣٠٠ دولار لعام ٢٠١٣ في إطار الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيُنظر في مبلغ ٤٠٠ ٤٠٥ دولار، اللازم لتغطية احتياجات عام ٢٠١٤، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

الجدول ١

الاحتياجات الإضافية عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠١٤	٢٠١٣
الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات		
الترجمة الشفوية	٥٨ ٣٠٠	٥٨ ٣٠٠
تجهيز الوثائق	٢٤٤ ١٠٠	٧٥٥ ٨٠٠
المجموع	٣٠٢ ٤٠٠	٨١٤ ١٠٠
الباب ٢٤، حقوق الإنسان		
المساعدة المؤقتة العامة (٦ أشهر لوظيفة من الرتبة ف-٣)	٣٠ ٨٠٠	٦١ ٥٠٠
بدل الإقامة اليومي لصالح ١٨ عضواً من أجل أسبوع إضافي في كل دورة	٦٩ ٣٠٠	٦٩ ٣٠٠
بدل الإقامة اليومي لصالح ٥ أعضاء إضافيين من أجل لاجتماع فيما قبل الدورة لمدة أسبوع مرتين عام ٢٠١٣	—	٣٨ ٥٠٠
المجموع	١٠٠ ١٠٠	١٦٩ ٣٠٠
الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف		
الاحتياجات من خدمات الدعم	٢ ٩٠٠	٢ ٩٠٠
المجموع	٢ ٩٠٠	٢ ٩٠٠
المجموع العام	٤٠٥ ٤٠٠	٩٨٦ ٣٠٠

٢٦ - ولم يُدرَج في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ أي اعتماد لتمويل الاحتياجات الإضافية من الموارد السالفة الذكر التي تبلغ ٩٨٦ ٣٠٠ دولار لعام ٢٠١٣، وليس من المتوقع أن يتسنى استيعاب تلك الاحتياجات ضمن موارد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين المذكورة.

٢٧ - واختصاراً، ستنشأ احتياجات إضافية من الموارد يبلغ مجموعها ٩٨٦ ٣٠٠ دولار لعام ٢٠١٣ في إطار الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، تشمل مبلغ ٨١٤ ١٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ومبلغ ١٦٩ ٣٠٠ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، ومبلغ ٢ ٩٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيُنظر في المبلغ المطلوب لعام ٢٠١٤، وقدره ٤٠٥ ٤٠٠ دولار، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٨ - وسيلزم أيضاً توفير مبلغ إضافي قدره ٨ ٧٠٠ دولار، يشمل مبلغ ٥ ٨٠٠ دولار لعام ٢٠١٣ ومبلغ ٢ ٩٠٠ دولار لعام ٢٠١٤ في إطار الباب ٣٧، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل يُدرج في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

ثالثاً - الاحتياجات العامة

٢٩ - ستسفر الآثار المترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه التنظيميتين ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ عن احتياجات إضافية قدرها ١ ٠٩٣ ٨٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، على النحو المبين في الجدول ٢ أدناه وفي مرفق هذا التقرير. ومن المتوقع استيعاب ١٠٧ ٥٠٠ دولار من هذا المبلغ في إطار الأبواب ذات الصلة من الاعتمادات التي تمت الموافقة عليها للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. ولهذا سترتب عن اتخاذ الجمعية العامة للقرارات التي أوصى بها المجلس في دورتيه التنظيميتين ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ رصد اعتمادات إضافية قدرها ٩٨٦ ٣٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيُنظر في الاحتياجات الإضافية لعام ٢٠١٤، وقدرها ٤٠٥ ٤٠٠ دولار، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٣٠ - ولا يتسنى في هذه المرحلة تحديد أنشطة متصلة بالقرار ٢٩/٢٠١٢، في إطار الأبواب ٢ و ٢٤ و ٢٩ هاء من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين من أجل تغطية الاحتياجات الإضافية التي تبلغ ٩٨٦ ٣٠٠ دولار.

الجدول ٢

الاحتياجات الإضافية في إطار الميزانيتين البرنامجيتين لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ و ٢٠١٤-٢٠١٥

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥-٢٠١٤		٢٠١٣-٢٠١٢		
الاحتياجات الإضافية	الاحتياجات الإضافية	الاحتياجات المقرر استيعاها	مجموع الاحتياجات	
-	-	٩٠ ٠٠٠	٩٠ ٠٠٠	الباب ١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
٣٠٢ ٤٠٠	٨١٤ ١٠٠	-	٨١٤ ١٠٠	الباب ٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات
-	-	١٧ ٥٠٠	١٧ ٥٠٠	الباب ٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
١٠٠ ١٠٠	١٦٩ ٣٠٠	-	١٦٩ ٣٠٠	الباب ٢٤ - حقوق الإنسان
٢ ٩٠٠	٢ ٩٠٠	-	٢ ٩٠٠	الباب ٢٩ هاء - الإدارة، جنيف
٤٠٥ ٤٠٠	٩٨٦ ٣٠٠	١٠٧ ٥٠٠	١ ٠٩٣ ٨٠٠	المجموع

٣١ - وسيلزم أيضاً توفير مبلغ إضافي قدره ٨ ٧٠٠ دولار، يشمل مبلغ ٥ ٨٠٠ دولار لعام ٢٠١٣ ومبلغ ٢ ٩٠٠ دولار لعام ٢٠١٤ في إطار الباب ٣٧، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل يُدرج في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

رابعاً - صندوق الطوارئ

٣٢ - تجدر الإشارة إلى أنه جرى بموجب الإجراءات التي حددتها الجمعية العامة في قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ إنشاء صندوق للطوارئ لكل فترة سنتين بهدف تغطية النفقات الإضافية المترتبة على الولايات التشريعية غير المشمولة بالميزانية البرنامجية. وينص الإجراء المحدد في الفقرة ٩ من المرفق الأول للقرار ٢١٣/٤١، على أنه إذا اقترحت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة في صندوق الطوارئ، فإن الأنشطة المعنية لا تُنفذ إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الأولوية المتدنية، أو إدخال تعديلات على الأنشطة القائمة. وفي غير ذلك من الحالات، يتعين إرجاء مثل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة.

٣٣ - وحسب المشار إليه في الفرع الثالث أعلاه، سيلزم رصد اعتماد إضافي صافي قدره ٩٨٦ ٣٠٠ دولار، إضافة إلى الموارد المعتمدة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيمثل هذا الاعتماد تكلفة تُخصم من حساب صندوق الطوارئ، وبهذه الصفة، سيلزم زيادة الاعتمادات المرصودة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

خامسا - التوصيات

٣٤ - من بين الاحتياجات الموحدة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه التنظيميتين ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، سينشأ عن القرار ٢٩/٢٠١٢ فقط احتياجات إضافية صافية قدرها ٩٨٦ ٣٠٠ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، وتشمل الاحتياجات في إطار (أ) الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (١٠٠ ٨١٤ دولار)، (ب) الباب ٢٤، حقوق الإنسان (٣٠٠ ١٦٩ دولار)، (ج) الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف (٢ ٩٠٠ دولار).

٣٥ - ولم ترصد اعتمادات في إطار الأبواب ٢ و ٢٤ و ٢٩ هاء من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لتغطية هذه الاحتياجات الإضافية. ولهذا سيلزم توفير اعتماد إضافي صافي قدره ٩٨٦ ٣٠٠ دولار علاوة على موارد الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيمثل هذا الاعتماد تكلفة تُخصم من حساب صندوق الطوارئ للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

٣٦ - وقد ترغب الجمعية العامة أيضا في الإحاطة علما بالاحتياجات الإضافية التي تبلغ ٤٠٥ ٤٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وتشمل الاحتياجات في إطار (أ) الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (٤٠٠ ٣٠٢ دولار)؛ (ب) الباب ٢٤، حقوق الإنسان (١٠٠ ١٠٠ دولار)؛ (ج) الباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف (٢ ٩٠٠ دولار)، والتي سَينظر فيها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

المرفق

موجز الاحتياجات الإضافية الناشئة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه التنظيميتين ودورته الموضوعية لعام ٢٠١٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

الاحتياجات الإضافية في الفترة ٢٠١٥-٢٠١٤	الاحتياجات الإضافية في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢	الاحتياجات المقرر استيعابها في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢	مجموع الاحتياجات	باب الميزانية	
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي					
-	-	١٧ ٥٠٠	١٧ ٥٠٠	٩	٢١/٢٠١٢ الفريق الاستشاري المخصص لهيئتي
٣٠٢ ٤٠٠	٨١٤ ١٠٠	-	١ ١١٦ ٥٠٠	٢	٢٩/٢٠١٢ تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها
١٠٠ ١٠٠	١٦٩ ٣٠٠	-	٢٦٩ ٤٠٠	٢٤	السادسة والأربعين والسابعة والأربعين
٢ ٩٠٠	٢ ٩٠٠	-	٥ ٨٠٠	٢٩ هاء	
٤٠٥ ٤٠٠	٩٨٦ ٣٠٠	-	١ ٣٩١ ٧٠٠		المجموع الفرعي الناشئ عن القرار ٢٩/٢٠١٢
-	-	٩٠ ٠٠٠	٩٠ ٠٠٠	١	٣٢/٢٠١٢ تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الرابعة عشرة
٤٠٥ ٤٠٠	٩٨٦ ٣٠٠	١٠٧ ٥٠٠	١ ٤٩٩ ٢٠٠		المجموع